ابن الخطاب رضي الله عنه مكة، فدخل دار النَّدْوَة في يوم الجمعة، وأراد أن يستقرب منها الرَّواح إلى المسجد، فألقى رداءه على واقف[١] في البيت، فوقع عليه طير من هذا الحمام فأطاره، فانتهزته[٢] حيّة فقتلته. فلما صلّى الجمعة دخلت عليه أنا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: احكما عليّ في شيء صنعتُهُ اليوم: إني دخلتُ هذه الدار وأردتُ أن أستقرب منها الرواح إلى المسجد، فألقيتُ ردائي على هذا الواقف، فوقع عليه طير من هذا الحمام، فخشيتُ أن يَلطَخهُ بسلْحِه[٣] فأطرتُهُ عنه، فوقع على هذا الواقف الآخر، فانتهزته حيّة فقتلته. فوجدت في نفسي أني أطرته من منزل كان فيه آمناً إلى موقعة كان فيها حتفه[٤]. فقلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه: كيف ترى في عنزٍ ثنيّةٍ عفراء[٥] تحكم بها على أمير المؤمنين؟ فقال: إني أرى ذلك، فأمر بها عمر رضي الله عنه.

عدل عليّ رضي الله عنه

قسمة علي رضي الله عنه مال أصبهان

أخرج البيهقي (٦/ ٣٤٨) وابن عساكر عن كُليب قال: قدم على عليّ رضي الله عنه مالٌ من أصبهان، فقسمه على سبعة أسهم، فوجد فيه رغيفاً فكسره على سبعة وجعل على كل قسم منها كسرة، ثم دعا الأمراء الأسباع فأقرع بينهم لينظر أيّهم يُعطي أولاً. كذا في الكنز (٣/ ١١٦) وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/ ٤٩).

قصته رضي الله عنه مع عربية ومولاة لها

وأخرج البيهقي (٦/ ٣٤٩) عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جدّه قال: أتت علياً رضي الله عنه امرأتان: تسألانه عربية ومولاة لها، فأمر لكلّ واحدة منهما بكُرٍّ من طعام، وأربعين درهماً، أربعين درهماً. فأخذت المولاة الذي أُعطيتْ وذهبتْ. وقالت العربية: يا أمير المؤمنين تعطيني مثل الذي أعطيت هذه وأنا عربية وهي مولاة؟ قال لها عليّ رضي الله عنه: إني نظرت في كتاب الله عزّ وجلّ فلم أر فيه فضلاً لولد إسماعيل على ولد إسحاق ـ عليهما الصلاة والسلام ـ.

---

(١) «واقف»: لعله أراد جداراً أو سارية أو غيره.

(٢) «انتهزته»: بادرته ولدغته.

(٣) «السلح»: للحمام، كالغائط للإنسان.

(٤) «حتفه»: موته.

(٥) «ثنية عفراء»: هذه أعنز هي جزاء الصيد وقتل حمام المسجد الحرام.

ما وقع بين علي وجعدة بن هبيرة في ذلك

وأخرج ابن عساكر عن عليّ بن ربيعة قال: **جاء جَعْدة بن هُبَيرة إلى عليّ ـ رضي الله عنه ـ فقال: يا أمير المؤمنين، يأتيك الرجلان أنتَ أحبُّ إلى أحدهما من نفسه، أو قال: من أهله وماله، والآخر لو يستطيع أن يذبحك لَذَبَحَكَ، فتقضي لهذا على هذا! قال: فَلَهَزَهُ[1] عليٌّ رضي الله عنه وقال: إن هذا شيء لو كان لي فعلت، ولكن إنما ذا شيء لله[2].** كذا في الكنز (٣/ ١٦٦).

حديث الأصبغ بن نباتة في هذا

وأخرج أبو عبيد في الأموال عن الأصْبَغ بن نُبَاتة قال: **خرجتُ مع عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه إلى السُّوق، فرأى أهلَ السوق قد جاوزوا أمكنتهم. فقال: ما هذا؟ قالوا: أهل السوق قد جاوزوا أمكنتهم. فقال: أليس ذلك إليهم، سوق المسلمين كمصلّى المصلين؟ من سبق إلى شيء فهو له يومه حتى يدعه.** كذا في الكنز (٣/ ١٧٦): وقد تقدّم قصة عليّ رضي الله عنه مع اليهوديّ في قصص الصحابة في الأعمال والأخلاق المفضية إلى هداية الناس (١/ ٢٠٢).

عدل عبد الله بن رواحة رضي الله عنه

قصة خيبر وعدله مع يهودها وقولهم: بهذا قامت السموات والأرض

أخرج البيهقي عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ فذكر الحديث بطوله في قصة خيبر، وفيه: **كان عبد الله بن رواحة رضي الله عنه يأتيهم كلَّ عام، فيخرصُها[3] عليهم ثم يضمّنُهم الشَّطر. فشكوا إلى رسول الله ﷺ شدّة خرصه وأرادوا أن يرشُوه. فقال: يا أعداء الله، تطعموني السُّحت[4]!؟ والله لقد جئتكم من عند أحبِّ الناس إليّ، ولأنتم أبغضُ إليّ من عدّتكم من القردة والخنازير، ولا يحملني بغضي إياكم، وحبي إياه على أن لا أعدل عليكم. فقالوا: بهذا قامت السماوات والأرض.** كذا في البداية (٤/ ١٩٩).

---

(١) «لهزه»: أي ضربه بمجمع الكف في صدره.

(٢) أي إنّ الله تعالى هو الذي فرض العدل، فعلى القاضي أو الوالي أن ينظر في الحقّ فيقضي به ولو كان الخصم حبّه أو قريبه.

(٣) «فيخرصها»: فيحزرها.

(٤) «السحت»: الحرام.